

أضواء البيان

@ 472 هَدَانِي لَكَ نَتُّ مِنْ الْمُتَقَرِّينَ { . ثم إنه تعالى يجعل منازل أهل الجنة في النار لأهل النار ، ومنازل أهل النار في الجنة لأهل الجنة فيرثون منازل أهل النار في الجنة . وهذا هو معنى الإيراث المذكور على هذا القول . .

قال مقبده عفا الله عنه وغفر له : قد جاء حديث يدل لما ذكر من أن لكل أحد منزلاً في الجنة ومنزلاً في النار ، إلا أن حمل الآية عليه غير صواب ، لأن أهل الجنة يرثون من الجنة منازلهم لمعدة لهم بأعمالهم وتقواهم ، كما قد قال تعالى : { وَزُودُوا أَنْ تَبْلُغُوا الْجَنَّةَ } أَوْرِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ { ونحوها من الآيات . ولو فرضنا أنهم يرثون منازل أهل النار فحمل الآية على ذلك يوهم أنهم ليس لهم في الجنة إلا ما أورثوا من منازل أهل النار والواقع بخلاف ذلك كما ترى . والحديث المذكور هو ما رواه الإمام أحمد في المسند ، والحاكم في المستدرک من حديث أبي هريرة (كل أهل الجنة يرى مقعده من النار فيقول : لولا أن الله هداني فيكون له شكر . وكل أهل النار يرى مقعده من الجنة فيقول : لولا أن الله هداني فيكون عليه حسرة) . وعلم في الجامع الصغير على هذا الحديث علامة الصحة . وقال شارحه المناوي : قال الحاكم صحيح على شرطهما وأقره الذهبي . وقال الهيتمي رجال أحمد رجال الصحيح . قوله تعالى : { وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَإِذَا مَاتَ مِتَّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا } أَوَلَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ أَنْ زُجِّجَ فِي خَلْقِهِ أَنْ يَخْلَقَ نَسَاءَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئًا { . .

قال بعض أهل العلم : نزلت هذه الآية في أبي بن خلف ، وجد عظماً بالية ففتتها بيده وقال : زعم محمد أنا نبعث بعد الموت ؟ قاله الكلبي ، وذكره الواحدي والثعلبي . وقال المهدي : نزلت في الوليد بن المغيرة ، وأصحابه ، وهو قول ابن عباس . وقيل : نزلت في العاص بن وائل . وقيل : في أبي جهل ، وعلى كل واحد من هذه الأقوال فقد أسند تعالى هذا القول لجنس الإنسان وهو صادر من بعض أفراد الجنس ، لأن من أساليب العربية إسناد الفعل إلى المجموع ، مع أن فاعله بعضهم لا جميعهم . ومن أظهر الأدلة القرآنية في ذلك قراءة حمزة والكسائي { فَإِنْ قَاتَلْتُمُوهُمْ فَاتَّخِذُوا لَهُمْ } من القتل في الفعلين ، أي فإن قتلوا بعضهم فليقتلهم بعضهم الآخر كما تقدم مراراً . ومن أظهر الشواهد العربية في ذلك قول الفرزدق : { فَإِنْ قَاتَلْتُمُوهُمْ فَاتَّخِذُوا لَهُمْ } من القتل في الفعلين ، أي فإن قتلوا بعضهم فليقتلهم بعضهم الآخر كما تقدم مراراً . ومن أظهر الشواهد العربية في ذلك قول الفرزدق : % (فسيب بني عبس وقد ضربوا به % نبا بيدي ورقاء عن رأس خالد) %

